فحص «الفحص»

هل حكى ابن تيمية عن المناطقة ما لم يقولوا؟

نقض لورقة «الفحص عن دعوى أن المناطقة قالوا: التصورات لا تنال إلا بالحد»

قيس العصا

07/2026

qasawa.com • qais@qasawa.com

المحتويات

1 مدخل: بطاقة الورقة ودعواها 2

2 تحرير محل النزاع: ماذا حكى ابن تيمية؟ وبأي حد؟ 2

3 النقض الأول: الحصر مذكور لفظًا عند الغزالي 3

4 النقض الثاني: الحصر محكي بصيغة الاتفاق عند الرازي وفي متون الصناعة 5

5 كسر المرساة: «وهو مرادهم هنا» 6

6 بقية الشكوك وأجوبتها 7

7 الحكم 8

المصادر 10

1 مدخل: بطاقة الورقة ودعواها

في سنة 2018 كتب فارس بن عامر العجمي ورقة عنوانها «الفحص عن دعوى أن المناطقة قالوا: التصورات لا تنال إلا بالحد»، هي الأولى من سلسلة سماها «المباحث والشكوك على الصناعة المنطقية».[1] وموضوعها المقام الأول من مقامات «الردّ» الأربعة: حكاية ابن تيمية عن القوم أنهم قالوا إن التصورات لا تنال إلا بالحد، وما بناه على هذه الحكاية من النقض. وعمدتها ثلاثة أوجه: كثرة نقل ابن تيمية في باب الحدود عن المتكلمين، ونقوله هو نفسه عن القوم ما تراه الورقة ناقضًا للنسبة، ثم ركنها الأكبر: مسح لسبعة وثلاثين مصنفًا منطقيًا من ابن المقفع إلى شمس الدين السمرقندي تنتهي منه إلى أن السلب المذكور ليس في شيء منها.

ودعوى الورقة صريحة، صاغتها قياسًا مكشوف المقدمات: «لو كان كلام تقي الدين ابن تيمية من النقل عن المنطقيين حقًا، لكان مذكورًا في كلام أهل الصناعة، لكنه ليس بمذكور في كلامهم لا لفظًا ولا معنى = فليس كلامه بحق».[2] فالمدعى أن ابن تيمية حكى عن القوم ما لم يقولوه بألفاظهم ولا بمعانيها، وأن المقام الأول من «الردّ» يهدم بذلك دعوى لا قائل بها.

وهذا النقد يفحص هذه الدعوى وحدها. فليس من موضوعه الحكم على وجوه المقام الأول الستة بكفاية ولا قصور، ولا المحاكمة بين ابن تيمية وأهل الصناعة في مسألة الحدود نفسها؛ فتلك معركة أوسع لها موضع غير هذا الموضع. موضوعه سؤال واحد: هل حكى ابن تيمية عن القوم ما لم يقولوا؟

2 تحرير محل النزاع: ماذا حكى ابن تيمية؟ وبأي حد؟

قبل السؤال «هل قال القوم ما حُكي عنهم؟» لا بد من تحرير أمرين: ما نص الحكاية؟ وما مراد الحاكي بلفظ الحد فيها؟

أما النص فهو مدار قياس الورقة كله: الحكاية التي أوردتها في عنوانها وفي قياسها مطلقةً هكذا: «التصورات لا تنال إلا بالحد». و«الردّ» صاغ هذه الحكاية نفسها مرتين متجاورتين، مقيدةً في كلتيهما: في تعديد المقامات الأربعة: «إن التصور المطلوب لا ينال إلا بالحد»؛[3] وفي عنوان المقام الأول: «في قولهم: إن التصورات غير البديهية لا تنال إلا بالحد».[4] فالقيد داخل في صلب الحكاية بصيغتيها، «المطلوب» مرة و«غير البديهية» أخرى: الكلام في المكتسب من التصورات دون أوائلها التي لا تُطلب. والصيغتان معًا في صفحة واحدة من طبعة الورقة نفسها. وسيأتي أن لهذا القيد أثرًا حاسمًا في إسقاط جناح كامل من حجاج الورقة.

وأما مراد الحاكي بلفظ الحد فقد كفانا ابن تيمية مؤنة التخمين؛ إذ حرر في صدر «الردّ»، قبل المقام الأول، تعدد الاصطلاحات في اللفظ تحريرًا صريحًا: «فالحد اسم جامع لكل ما يعرف التصور وهو القول

[1] الإحالة عليها في هذا النقد بلفظ «الورقة» وبترقيمها هي، وعلى «الردّ على المنطقيّين» بلفظ «الردّ».
[2] الورقة، ص12.
[3] الردّ (طبعة الرّيّان)، ص48؛ وفي طبعة الورقة: ص7.
[4] الردّ، ص49؛ وفي طبعة الورقة: ص7.

الشارح، فيدخل فيه الحقيقي والرسمي واللفظي... فإن كل نوع من هذه الثلاثة اصطلاح طائفة منهم».[5] فهو يحكي للقوم أنفسهم ثلاثة اصطلاحات في الحد ويعزوها إلى طوائفهم، ويقدم الاصطلاح الجامع الذي يعم الحقيقي والرسمي واللفظي.

فإذا انضم هذا التحرير إلى تلك الحكاية كان محصل ما حكاه: التصورات المطلوبة لا تنال إلا بالقول الشارح، حدًا كان بالاصطلاح الأخص أو رسمًا أو قولًا لفظيًا.[6] هذا هو المدعى الذي يجب أن يُفتَّش عنه في كلام القوم. وأما أن يُصاغ السلب بأضيق الاصطلاحات الثلاثة ثم يُفتَّش عن هذه الصياغة بحروفها فذلك فحص عن دعوى لم يَحْكِها صاحب «الردّ» على هذا الوجه.

على أن الورقة نفسها تعرف هذا الحمل وتحسنه إذا شاءت: فإنها لما احتاجت إلى إنقاذ الغزالي من ظاهر عبارته حملت حده على الأعم وقالت: «فيكون حاصل كلامه: التصورات لا تنال إلا بالتعريف والقول الشارح».[7] فليس النزاع إذن في جواز الحمل، بل في من يستحقه. وهذا أول خيط سيُنسج منه الحكم.

3 النقض الأول: الحصر مذكور لفظًا عند الغزالي

يقول أبو حامد الغزالي في «محك النظر»، والطبعة المحال عليها هنا هي الطبعة نفسها التي تحيل عليها الورقة،[8] في تقسيم المدارك: «والمعرفة قسمان: أولي... ومطلوب... والمطلوب من المعرفة لا يقتنص إلا بالحد، والمطلوب من العلم الذي يتطرق إليه التصديق أو التكذيب لا يقتنص إلا بالحجة والبرهان، وهو القياس... فليكن كتابنا قسمين: قسم هو محك القياس، وقسم هو محك الحد».[9]

فهذه جملة واحدة تحمل الحصرين اللذين بنى عليهما «الردّ» مقاميه السلبيين معًا: حصر مدرك التصور المطلوب في الحد، وحصر مدرك التصديق المطلوب في القياس. وتحمل معهما القيد الذي سيقال إن ابن تيمية أسقطه: فالحصر عند الغزالي في «المطلوب» من المعرفة، قسيم «الأولي»، وهو بعينه «غير البديهية» في عنوان المقام الأول.

ثم يفتتح الغزالي القسم الثاني من كتابه بقوله: «قد ذكرنا أن أحد قسمي الإدراك هو المعرفة؛ أعني العلم بالمفردات، وأن ذلك لا ينال إلا بالحد».[10] فحكاية «الردّ» واقعة في «محك النظر» بحروفها تقريبًا: الفعل نفسه، وأداة الحصر نفسها، والمحصور فيه نفسه. والعبارة ليست فلتة قلم في كتاب واحد؛ فمحقق هذه الطبعة

---

[5] الردّ، ص46--47.

[6] وعلى هذه القراءة الجامعة نفسها بُني الفصل الثاني من: قيس العصا، كشف التجنّيات والأغاليط على ابن تيمية ونقضُها، ط1، 2026م، بتوثيقها من ابن سينا والغزالي .(DOI: 10.5281/zenodo.21212269)

[7] الورقة، ص15.

[8] الغزالي، محك النظر، تحقيق اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي، دار المنهاج، جدة، ط1، 2016م. وهي الطبعة التي تحيل عليها الورقة (الورقة، ص6--7). والإحالة بلفظ «محك النظر».

[9] محك النظر، ص55. وقد فسّر الأولي بأنه الذي «لا يطلب بالبحث» كالمفردات المدركة بالحس، والمطلوب بأنه الذي «يطلب تفصيله». وحاشية المحقق على الموضع تحيل على نظيره في «المستصفى» (1/33): «فيطلب تفصيله بالحد».

[10] محك النظر، ص177. وحاشية المحقق: «تقدم (ص55)».

نفسها يحيل من الموضعين على ثالث لها في «المستصفى». فهي مذهب مقرر للرجل في كتابين على الأقل.

وأما الوجود «معنى» فقد أقرت الورقة باللفظ قبل أن نطالبها بالمعنى: ففي ذيل صفها عن «محك النظر» كتبت أن ليس فيه السلب الكلي المذكور في كلام الشيخ «معنى»، وعلقت في الحاشية: «وإنما قلت: معنى، أي لا لفظًا؛ فإنه في لفظه ما يوهم ذلك».[11] فشطر «لا لفظًا» من قياسها ساقط بإقرارها هي.

بقي شطر المعنى في باب الغزالي، وجواب الورقة عنه معلوم: مراد الغزالي بالحد هنا الأعم من الحقيقي والرسمي، بدليل أنه ذكر بعد ذلك أن التصور ينال بالرسمي واللفظي أيضًا.[12] وهذا الجواب يقبله هذا النقد، ثم يقلبه على صاحبه:

فالغزالي نفسه، في المواضع التي أحالت عليها الورقة، لما قسم الأجوبة عن المطالب قال: «واسم الحد في العادة قد يطلق على هذه الأجوبة الثلاثة على سبيل الاشتراك، فلنخترع لكل واحد اسمًا»، ثم اخترع أسماءه: حدًا لفظيًا، وحدًا رسميًا، وحدًا حقيقيًا.[13] فالحد عند الغزالي هو الاسم الجامع «في العادة»، أي في عادة الاستعمال الجارية، والتثليث اصطلاح مخترع طارئ عليها. وهذا بعينه الاصطلاح الأول من الاصطلاحات الثلاثة التي حكاها ابن تيمية في صدر «الردّ» وعزاها إلى طائفة من القوم.

فلينظر القارئ ما صنعت الورقة: التأويل الذي وسَّعت به عبارة الغزالي، والغزالي لم ينص عليه في موضع الحصر، منعته عن حكاية ابن تيمية، وابن تيمية نص عليه في صدر كتابه نصًا. أعطت غيرَ الناصِّ سعةَ التأويل ومنعت الناصَّ إياها. وهذا هو ازدواج المعيار بعينه، تجري به المحاسبة لا المصادرة: فإن كان الحمل على الأعم سائغًا فقد صحت الحكاية، وإن كان ممنوعًا فقد بطل إنقاذ الغزالي وثبت الحصر في «محك النظر» بأضيق قراءة. وعلى التقديرين ينكسر القياس.

فإن قيل ما قالته الورقة في آخر مطافها: إن الغزالي «خالف أهل الصناعة في مشهور كلامهم ومعتمده»، وإنه «ليس رأسًا في الصناعة ولا هو مقدم فيها»، وإن هذا القول «لم يقع لغيره»،[14] فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول: أما أنه لم يقع لغيره فسيبطله النقض الثاني بحكاية اتفاق من غير كتب الغزالي.

والثاني: أما إخراجه من الصناعة فيصادم جدول الورقة نفسه، الذي عدَّ «محك النظر» و«معيار العلم» في مصنفات أهل الصناعة السبعة والثلاثين واحتج بهما. فإن كان الغزالي من أهل الصناعة فقد قال بعضُ أهلها الحكايةَ بلفظها؛ وإن لم يكن منهم فليخرج كتاباه من الجدول ولينقص العدد. فأما أن يكون من أهلها في المسح خارجًا عنها في الحصر فذلك تقسيم بحسب حاجة الدعوى، والدعوى لا تقسم أدلتها.

والثالث: قياس الورقة المصرح به كان: «ليس بمذكور في كلامهم لا لفظًا ولا معنى». والغزالي واحد من القوم يكفي وقوعُ العبارة في كتابيه لإثبات «مذكور». فأما تقدير كونه شاذًا مرجوحًا فيهم فذلك ينقل الدعوى من «لم يقولوه» إلى «قاله بعضهم على خلاف معتمدهم»، وهذه دعوى أخرى تحتاج قياسًا آخر وورقة

---

[11] الورقة، ص7، الحاشية 14.
[12] الورقة، ص15.
[13] محك النظر، ص180--181.
[14] الورقة، ص15. واستشهدت لخروج الغزالي عن اصطلاح القوم بابن طملوس في «المدخل لصناعة المنطق».

أخرى، وسيأتي أن حكاية الاتفاق تسد عليها هذا الطريق أيضًا.

4 النقض الثاني: الحصر محكي بصيغة الاتفاق عند الرازي وفي متون الصناعة

في «المحصل»، وهو في جدول الورقة، ووصفُها له: «فيه حكاية اتفاق القائلين بأن من التصورات ما هو مكتسب: أن الاكتساب يكون بالحد والرسم التام منهما والناقص»،[15] يقول فخر الدين الرازي بحروفه: «القائلون بأن التصور قد يكون كسبيًا اتفقوا على أنه ليس كله كذلك... واتفقوا على أنه لا يمكن أن يكون الكاسب نفس المكتسب، بل إن كان بمجموع أجزائه فهو الحد التام، أو بعض أجزائه المساوية فهو الحد الناقص، أو الأمر الخارج وحده وهو الرسم الناقص، أو ما يتركب من الداخل والخارج وهو الرسم التام».[16]

فهذا نص في حصر الكاسب، أي ما يُنال به التصور المكتسب، في أقسام القول الشارح الأربعة لا خامس لها، مسوق بصيغة «اتفقوا» مكررة. والسلب الكلي الذي فتشت عنه الورقة فلم تجده «معنى» مكتوب هنا بصيغة الإجماع المحكي. وليس الشاهد من تلخيص متأخر ولا من خصم، بل من الكتاب الذي رصده جدولها ووصفت مضمونه بلسانها: «حكاية اتفاق». فجدولها يشهد على المعنى الذي أنكره قياسها.

بل في الأمر لطيفة: الرازي إنما ساق هذا الاتفاق ليخالفه؛ فهو يفتتح القول في التصورات بقوله: «وعندي أن شيئًا منها غير مكتسب لوجهين».[17] ومخالفةُ المخالف شاهد على المذهب المخالَف: فلولا أن حصر اكتساب التصور في المعرِّف مذهبٌ قائم مقرر عند القوم لما احتاج الرازي إلى إعلان الخروج عليه ولا إلى وجهين يسوغ بهما خروجه. فتمرد الرازي وثيقة إثبات للأرثوذكسية التي تمرد عليها.

ثم إن هذا الحصر ليس جملة عابرة في كتاب، بل هو هندسة الفن في متونه التدريسية: فمتن «الشمسية» للكاتبي، وهو من مصنفات جدول الورقة، ومصنفه متوفى قبل تصنيف «الردّ»، يقرر في بحث الموضوع أن موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية، لأن المنطقي يبحث عنها «من حيث إنها يتوقف عليها الموصل إلى التصور... ومن حيث إنها يتوقف عليها الموصل إلى التصديق».[18] فالصناعة كلها مقسومة على هذين الموصلين: معرِّف يوصل إلى التصور، وحجة توصل إلى التصديق. فمن أنكر أن القوم حصروا مدرك التصور المكتسب في القول الشارح لزمه أن ينكر التقسيم الذي به كان كتاب المنطق بابين.

ويختم هذا النقضَ شاهدٌ صغير: افتتح ابن تيمية نقده في المقام الأول بحكاية رسمهم لفنهم، وأنهم يزعمون أنه «آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن أن يزل في فكره».[19] ومقدمة متن «الشمسية» نفسها تروي الرسم ذاته

---

[15] الورقة، ص8.

[16] فخر الدين الرازي، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، مراجعة طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ص19. وتحيل الورقة على طبعة أتاي (ص85)؛ والنص المثبت هنا من الطبعة الأزهرية. والإحالة بلفظ «المحصل».

[17] المحصل، ص16.

[18] متن «الشمسية»، ضمن: قطب الدين الرازي، تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية، وبهامشه حاشية السيد الشريف الجرجاني، تصحيح محسن بيدارفر، منشورات بيدار، قم، ط2، 2005م، ص68.

[19] الردّ، ص49.

منسوبًا إلى القوم بصيغة الجمع: «ورسموه بأنه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر».[20] فالرسم الذي حكاه «الردّ» بلفظ «يزعمون» مكتوبٌ قبله، حرفًا يكاد يطابق حرفًا، في أشهر متون الفن التدريسية، وفي متنٍ فحصته الورقة نفسها.

5 كسر المرساة: «وهو مرادهم هنا»

بقيت للورقة مرساتها النصية، وهي أثقل أدلتها وأخصرها طريقًا: قول ابن تيمية في الوجه الثاني من وجوه المقام الأول: «الحد يراد به نفس المحدود، وليس هذا مرادهم هنا. ويريدون به القول الدال على ماهية المحدود، وهو مرادهم هنا، وهو تفصيل ما دل عليه الاسم بالإجمال».[21] قالت الورقة: «وهذا صريح في إرادة الحد الحقيقي، لا الأعم من الحقيقي والرسمي».[22]

وليس بصريح. فالمقابلة في النص ليست بين الحقيقي والرسمي حتى يكون إثباتُ أحدهما نفيًا للآخر، بل بين إطلاقين للفظ الحد: الحد بمعنى نفس المحدود، والحد بمعنى القول المعرِّف له. فالنص يستبعد الإطلاق الأول ويثبت الثاني، ولا يقسم الثاني أصلًا. وعلى هذه القراءة قرائن ثلاث من النص نفسه:

الأولى: تذييله بقوله «وهو تفصيل ما دل عليه الاسم بالإجمال»، وهذا رسم للقول الشارح من حيث هو، يصدق على الرسمي واللفظي صدقه على الحقيقي؛ وهو عين ما قرره ابن تيمية بعدُ من أن «فائدة الحد من جنس فائدة الاسم».[23]

والثانية: الحجة المبنية على هذا التحرير مباشرة، وهي أن الحادَّ إن كان عرف المحدود بحد لزم الدور القبلي أو التسلسل، وإن كان عرفه بغير حد بطل السلب،[24] تجري على أي قول معرِّف كان، ولا تفتقر إلى تخصيص الحقيقي في قليل ولا كثير.

والثالثة: عادة الكتاب نفسها؛ فحيث أراد ابن تيمية الحقيقي سماه: «الحد الذي هو الحقيقي المؤلف من الذاتيات» في الوجه الخامس، و«الحدود الحقيقية عندهم» في افتتاح السادس.[25] فالتقييد في قلمه حاضر حيث يريده؛ فإذا أطلق في الحكاية انصرف الإطلاق إلى الاسم الجامع الذي حرره في صدر الكتاب، لا إلى أضيق الاصطلاحات الثلاثة.

فإن قيل: بل التخصيص مأخوذ من المدلول لا من المقابلة؛ فالقول الدال على الماهية لا يكون عند القوم إلا الحقيقي. قلنا: هذا إلزام لابن تيمية بمواضعة لا يسلِّم أصلها؛ فهو يصرح في هذا الموضع نفسه من الكتاب بأن جعل بعض الصفات داخلة في حقيقة الموصوف وبعضها خارجة عنها «لا يعود إلى أمر حقيقي» وإنما يعود

[20] متن «الشمسية»، ضمن: تحرير القواعد، ص52؛ ويعيده الشارح بلفظه عند تفسيره (ص59).
[21] الردّ، ص49.
[22] الورقة، ص14.
[23] الردّ، ص81.
[24] الردّ، ص49.
[25] الردّ، ص50--51.

إلى مراد المتكلم بلفظه.[26] فالماهية في لسانه ما به يُعرف الشيء ويتميز، لا حصةُ الذاتيات بالمواضعة السينوية. ثم هب أن هذا الوجه بعينه جرى على الحقيقي: فغايته أن حجة واحدة من حجاج المقام خُصَّت بأحد التقديرين، وأما الحكاية المعنونة في صدر المقام فعلى تحريره المتقدم، وأما قياس الورقة فقد سقط في النقضين الأولين بشاهدين لا صلة لهما بهذا الوجه أصلًا.

ويلحق بكسر المرساة كسرٌ لأقوى ما بقي من شواهد الورقة. فقد استدلت على أن ابن تيمية يريد بالتصور في الحكاية جنسَ التصور ولو بوجه بعبارة من الوجه السادس حكتها هكذا: «وهذا اعتراف منهم بأن جنس التصور لا يتوقف على الحد».[27] والعبارة بتمامها: «وهذا اعتراف منهم بأن جنس التصور لا يقف على الحد الحقيقي، لكن يقولون: الموقوف عليه هو تصور الحقيقة أو التصور التام».[28] فالقيد «الحقيقي» ثابت في النص، والاستدراك بعده يحفظ للقوم تفصيلهم بأمانة تامة. فاقتباسها مبتور عن قيده بترًا يقلب دلالته، والقيد تحت عين الناقل. ولا تقوم بعبارة هذا شأنها حجة، بل تنقلب على من ساقها.

6 بقية الشكوك وأجوبتها

أ. جناح البديهيات والبسائط. احتجت الورقة بإقرار القوم أن من التصورات ما يُعرف بلا حد، كالبديهيات وكالبسائط التي مثلوها بالعقول، على أن الحكاية باطلة. وهذا خارج محل النزاع من طرفيه: فالحكاية مقيدة في عنوانها بغير البديهية،[29] والغزالي إنما حصر «المطلوب» من المعرفة قسيم «الأولي»،[30] والرازي إنما حكى الاتفاق في «الكسبي» منها.[31] فالقيد الذي لُمِّح إلى أن الحاكي أسقطه مثبتٌ في حكايته بصيغتيها، وفي طبعة الورقة نفسها، وفي مصادرها جميعًا. وأما البسائط التي ليس لها حد وقد عرفوها عندهم فعلى القراءة الجامعة إنما عرفوها بالرسم، والرسم قول شارح، فلا نقض بها على الحصر المحكي أصلًا. والورقة نفسها قررت أن الجواب بالعقول لا يتم إن دخل الرسم في مسمى الحد؛[32] فيقال لها: نَعَم، والوجه السادس معنون عند ابن تيمية بالحدود «الحقيقية» تسميةً صريحة، فهو إلزام للقوم على اصطلاحهم الأخص المسمى في أوله، لا تفسير للحكاية المعنونة بالإطلاق في صدر المقام. والوجوه إلزامات تتنقل بين طبقات مذهب القوم: منها ما يجري على الجامع ومنها ما يجري على الأخص المسمى باسمه، وليس تنقل الملزِم بين التقديرات اضطرابًا، بل هو الاستقصاء بعينه.

ب. وجه السفسطة. قرأت الورقة الوجه الرابع، وفيه أنه «إلى الساعة لا يعلم للناس حد مستقيم على

---

[26] الردّ، ص51.
[27] الورقة، ص13.
[28] الردّ، ص51؛ وهي في طبعة الورقة في الصفحة المحال عليها نفسها، ص9، بالقيد والاستدراك.
[29] الردّ، ص49.
[30] محك النظر، ص55.
[31] المحصل، ص19.
[32] الورقة، ص14.

أصلهم... وهذا من أعظم السفسطة»،[33] تفسيرًا للحكاية: أراد التصور ولو بوجه. وقوله «على أصلهم» يرد هذه القراءة من داخل العبارة: فالحجة جارية على تقدير القوم بشروطهم هم، إلزامًا لهم بلازم مذهبهم على أشد قراءاته، والإلزام يصاغ عمدًا على أقوى التقديرات. ولا يستخرج من لوازم الإلزام مرادُ الحاكي في حكايته؛ فذلك خلط بين ما يقوله الخصم لخصمه وما يحكيه عنه.

ج. وجه المتكلمين. قالت الورقة: أكثر نقول الباب عن أئمة النظار لا عن القوم، فالمتعين أنه حكى مقالة المتكلمين. والجواب بعد النقضين الأولين قصير: المقالة ثابتة في كتب القوم أنفسهم لفظًا ومعنى، فلا حاجة إلى صرف الحكاية عن ظاهر مرجعها. وإذا ثبتت في الفريقين لم يضر الحكايةَ اجتماعُهما عليها؛ فالنظار المتأخرون إنما قرروا الباب بعد دخول منطق القوم على أصولهم، فكثافة النقل عنهم شاهد على اتساع المقالة لا على انتفائها عن أصحابها الأولين. فالملاحظة صحيحة، والمتعين المبني عليها ساقط.

د. الاحتياط الأخير. ختمت الورقة بأنه «على كل تقدير يحصل مطلوبنا من عدم التعويل الذي قضاؤه الفحص وترك الاعتماد»؛[34] أي إن صحت الحكاية بالمعنى الأعم عادت وجوه النقض التيمية قاصرة عن مقالة القوم، فيبقى المطلوب. وهذا تبديل للمدعى في آخر الطريق: قياس الورقة كان في صحة النقل، ونتيجته «فليس كلامه بحق»، لا في كفاية النقض. والنزول من «حكى ما لم يقولوا» إلى «حكى ما قالوا ولكن نقضه لا يتم» تركٌ للدعوى الأولى واعترافٌ ضمني بسقوطها. وأما تقدير وجوه «الردّ» الستة في قوتها وقصورها فبحث آخر في المحاكمة بين ابن تيمية والقوم أنفسهم، ليس هذا النقد موضعه ولا قياس الورقة عنوانه.

7 الحكم

قياس الورقة استثنائي: لو كان النقل حقًا لكان مذكورًا في كلام أهل الصناعة؛ لكنه ليس بمذكور لا لفظًا ولا معنى. الملازمةُ مسلَّمة هنا كما سلَّمتها الورقة. والاستثنائيةُ باطلة:

فالحصر مذكور لفظًا: «والمطلوب من المعرفة لا يقتنص إلا بالحد» و«أن ذلك لا ينال إلا بالحد» في «محك النظر»، وثالثة في «المستصفى» بإحالة محقق «محك النظر». وشطر «لا لفظًا» ساقط قبل ذلك بإقرار الورقة في حاشيتها.

وهو مذكور معنى بصيغة الاتفاق: حصر الكاسب في الحد والرسم بتامِّهما وناقصهما في «المحصل»، والصف المقابل في جدول الورقة يسميه بلسانه: حكاية اتفاق. وهو مبنيٌّ في قسمة الفن نفسها على الموصلَين في متون القوم.

والقيد الذي قيل إن الحاكي أسقطه مثبت في حكايته بصيغتيها وفي مصادرها. ومرساة الورقة النصية لا تحمل التخصيص الذي عُلِّق عليها، وأقوى شواهدها الباقية عبارةٌ مبتورة عن قيدها المطبوع في الصفحة التي أحالت عليها.

---

[33] الردّ، ص50.
[34] الورقة، ص14.

فبطلت الاستثنائية، فسقطت النتيجة. لم يحك ابن تيمية عن القوم ما لم يقولوا؛ بل حكى عنهم، بالاسم الجامع الذي حرره هو في صدر كتابه وحرره الغزالي قبله في «محك النظر»، ما كتبوه في محاكِّهم ومحصَّلاتهم ومتونهم، ثم شرع في نقضه عليهم. فمن شاء أن يحاكمه فليحاكمه على النقض، وتلك معركة مشروعة، لا على حكايةٍ شهودُها في كتب القوم قائمة.

وأما «الفحص» الذي جعلته الورقة عنوانًا ومنهجًا فقد جرى عليها في هذا النقض بمثل ما أجرته على غيرها: وُضعت دعواها في الميزان الذي وضعت فيه دعوى ابن تيمية، فرجحت الحكاية وشال القياس. ولقد صدقت الورقة في واحدة: إن في الباب نقلًا غير مطابق لأصله، «لا لفظًا ولا معنى»؛ غير أنه نقلُها هي عن «الردّ»، لا نقلُ «الردّ» عن القوم. ومن جعل الفحص قاضيًا رضي بحكمه.

المصادر

- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم. «الردّ على المنطقيّين». تحقيق عبد الصمد شرف الدين الكتبي. بيروت: مؤسسة الرّيّان، ط1، 2005م. (وعليها إحالات هذا النقد بلفظ «الردّ»؛ وأما طبعة ترجمان السنة بلاهور، وهي طبعة الورقة وبالتحقيق نفسه، فالإشارة إليها بلفظ «طبعة الورقة».)

- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين». مراجعة طه عبد الرؤوف سعد. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.

- الرازي، قطب الدين محمد بن محمد. «تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية»، وبه متن «الشمسية» لنجم الدين الكاتبي، وبهامشه حاشية السيد الشريف الجرجاني. تصحيح محسن بيدارفر. قم: منشورات بيدار، ط2، 2005م.

- العجمي، فارس بن عامر. «الفحص عن دعوى أن المناطقة قالوا: التصورات لا تنال إلا بالحد». 2018م. (وهي «الورقة».)

- العصا، قيس. «كشف التجنّيات والأغاليط على ابن تيمية ونقضُها: بتدقيق صوري لدعوى تكافؤ الأقيسة في «الرد على المنطقيين»». ط1، 2026م .(DOI: 10.5281/zenodo.21212269)

- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. «محك النظر». تحقيق اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي. جدة: دار المنهاج، ط1، 2016م.